

الكتاب: منظوره العام

وفي ضوء ذلك نستطيع أن ننظر إلى فكرة "منع الترادف" التي يقوم عليها كتاب أبي هلال برمته، وذلك بوصفها اتجاهها صوب دفع "الأدلة المشكلة" [ص14] التي تعوق حركة اللغة عن أداء وظيفتها الأساسية؛ أعنى: وظيفتها الدلالية في التعبير غير المشكل.

لقد كان المثل الأعلى الذي تطلع إليه مانعو الترادف هو أن يكون ثمة "دال" واحد لـ "مدلول" واحد. ولذلك فإننا نرى أبا هلال يكرر كثيرا مثل هذه العبارات التي تؤكد على ضرورة تمييز كل دال بدلالة خاصة فنراه يقول:

"إن اختلاف العبارات والأسماء يوجب اختلاف المعانى" [ص13].

"وإذا اشير إلى الشيء مرة واحدة فعرف، فالإشارة إليه ثانية وثالثة غير مفيدة، وواضع اللغة حكيم لا يأتي فيها بما لا يفيد، فإن أشير منه في الثانى والثالث إلى خلاف ما أشير إليه فى الأول كان ذلك صوابا" [ص13].

"فهذا يدل على أن كل اسمين يجريان على معنى من المعانى، وعين من الأعيان فى لغة واحدة، فإن كل واحد منهما يقتضى خلاف ما يقتضيه الآخر، وإلا لكان الثانى فضلا لا يحتاج إليه" [ص13].

"وإذا اختلفت الصيغ والأصول اختلفت المعانى لا محالة" [ص135].